

وزارة العدل والشؤون القانونية

MINISTRY OF JUSTICE AND LEGAL AFFAIRS

وزارة القـوى العاملـة

قــرار وزاري

رقم ٢٠١٣/٦٠٨

بإيقـاف التصريـح باستقـدام

القوى العاملة غير العمانية بصفة مؤقتة فـي بعض المهن

استنادا إلى قانون العمل الصـادر بالمرسـوم السلطانـي رقم ٢٠٠٣/٣٥ ،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامـة .

تـقــرر

المـادة الأولـــى

يوقف لمدة (٦) ستة أشهر التصريح باستقدام القوى العاملة غير العمانية فـي منشآت القطاع الخاص للمهن الآتية :

١ - منـدوب مبيعات / مروج مبيعات .

٢ - منـدوب مشتريـات .

ويستمر التصريح ببدل مغادر للمهن المشار إليها .

المـادة الثانيـــة

لا يسري هذا القرار على المنشآت المسجلة بالدرجة الممتازة والعالمية .

المـادة الثالثـــة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من ١ ديسمبر ٢٠١٣م .

صدر في : ١٤ من محـــرم ١٤٣٥هـ

الموافــق : ١٨ من نوفمبـر ٢٠١٣م

عبدالله بن ناصر بن عبدالله البكري

وزيـــر القــوى العاملـــة